

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١

في شأن اعتماد التخطيط والتقييم للمرحلة الرابعة والأخيرة بمساحة ٧,٧٥ فدان

وكذا تعديل المرحلة الأولى المعتمدة بالقرار رقم ٤٤٣ لسنة ٢٠٠٨

بمشروع شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية بقطعة أرض

بمساحة إجمالية ٢٣,٣٨ فدان بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان

لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) ضمن المشروع القومي للإسكان

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات النهاية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى خطاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٥ الموجه لشركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية بالموافقة على إلغاء تخصيص مساحة ٣ أفدنة السابق تخصيصها للشركة والموافقة على تخصيص مساحة ١٣١ فدان بمدينة العاشر من رمضان لبناء وحدات سكنية بمساحة ٦٣م^٢ ضمن المشروع القومي للإسكان :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٣ لقطعة الأرض التي تمثل المرحلة الأولى من المشروع بمساحة ٧,٧٧٤٨ فدان :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٢ بين الهيئة والشركة لبيع جزء من قطعة الأرض المشار إليها بمساحة ٧,٧٧٥ فدان ووعد بالبيع لباقي المساحة على مراحل ، وذلك بشرط إثبات الجدية بتنفيذ المشروع على المساحة التعاقد عليها :

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٤٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢٦ باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الذي تم التعاقد عليه بالبيع للشركة بمساحة ٧,٧٧ فدان لإقامة مشروع سكني بنسبة (١٠٠٪) قومي بمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان ضمن مسطح أكبر مساحته ١٣١,١ فدان ؛ وعلى محضر استلام الربع الثاني بمساحة ٧,٧٧ فدان والمحرر بتاريخ ٢٠١٠/١/١٢ ؛ وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٠٨/٦/٢٢ والمبرم بتاريخ ٢٠١٠/٣/٧ بين الهيئة والشركة لبيع قطعة أرض بمساحة ٧,٧٧٥ فدان (الربع الثاني) والتي هي جزء من قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٣١,١ فدان السابق الموافقة على حجزها للشركة لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٠٧٩٣) بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٣ موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/١١/٧ على اعتماد المخطط العام المعدل لمشروع الشركة وطبقاً لما ورد تفصيلاً بالخطاب :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١١/١/٢٦ للربع الثالث بمساحة ٧,٨٠ فدان؛
 وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٢/١/٢ للربع الرابع بمساحة ٧,٧٤٩ فدان؛
 وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ لاعتماد المخطط العام للمشروع
 والمحدد له منطقة الاعتماد بمساحة ٧,٧٧٤ فدان كمرحلة ثالثة ومساحة ٧,٧٧٤ فدان
 كمرحلة رابعة؛

وعلى خطاب جهاز مدينة العاشر من رمضان رقم (٣٩٤) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١١
 بشأن طلب الشركة سالف الإشارة والمرفق به بيان بال موقف العقاري والمالي والتنفيذي
 وحيث تضمن البيان بأنه لم يتم تحرير ملحق عقود البيع للمرحلة الثالثة والرابعة؛
 وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٩٩٩) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٦
 والموجه لقطاع الشئون العقارية والتجارية للإفادة عن موقف المهل الممنوحة للمشروع
 وطلب موافقته بنسخة من التعاقد للمراحل المتبقية؛

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٩٠٦) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٦
 المتضمن أنه تم تحرير العقود الخاصة بالمرحلة الثالثة والرابعة وسيتم موافاة قطاع التخطيط
 والمشروعات بها فور استكمال توقيع الشركة عليها؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٣٠٧٣) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠ والمرفق به بيان
 بالموقف المالي والعقاري والتنفيذه للمشروع ، كما تضمن الخطاب موقف الارتفاعات الخاصة
 بالمشروع ، حيث إنه طبقاً لقيود الارتفاعات الواردة من القوات المسلحة بحد أقصى ١٥
 وأنه طبقاً للقرار الوزاري باعتماد المخطط للمرحلة الأولى من المشروع الارتفاع المسموح به
 هو (أرضي + خمسة أدوار) وأن باقى مراحل المشروع الارتفاع المسموح به
 هو طبقاً لقيود الارتفاع المحددة من القوات المسلحة ١٥ م؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٢٧٨٢) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٤ المتضمن أن الشركة
 ليس عليها مستحقات مالية حتى تاريخه؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٩٨٩١) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٣٠ مرفقاً به

التعهدات الآتية :

تعهد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة التسعير بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

تعهد بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ منح مهلة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ للجهات المخصص لها أراضٍ ضمن المشروع القومى للإسكان (حر - قومى) طبقاً للضوابط الواردة بالقرار ، وقد تم اعتماد القرار من مجلس الوزراء بالاجتماع رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/١٥ :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٤٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٧

بشأن مشروع الشركة والمتضمن :

أولاً - الموافقة على تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ والمعتمد من مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/١٥ على المرحلة الأولى والثانوية للشركة لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان (محور المستثمرين) بنسبة إسكان (١٠٠٪ قومى) وكذا مهلة إضافية ستة أشهر طبقاً للفقرة الثانية لتنتهي المدة الإجمالية ٢٠١٦/٦/٣٠

ثانياً - الموافقة على منح مهلة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ للتعاقد واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم وترخيص البناء للمرحلة الثالثة والبالغ مساحتها ٧,٨١ فدان ضمن مساحة إجمالية ١٠,٣١ فدان بمدينة العاشر من رمضان لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان (محور المستثمرين) بنسبة إسكان (١٠٠٪ قومى) وكذا مهلة إضافية ستة أشهر طبقاً للفقرة الثانية لتنتهي المدة الإجمالية ٢٠١٦/٦/٣٠ ، على أن يتم تقديم برنامج زمنى من الشركة ينتهى بانتهاء مدة التنفيذ المشار إليها بعاليه .

ثالثاً - في حالة عدم الالتزام بالموعد المحدد بالبند أولاً «أيهمَا أو كليهما» يتم فسخ التعاقد تلقائياً وعلى جهاز المدينة القيام بالإجراءات التنفيذية نحو السحب فور انتهاء المهلة .

رابعاً - إلغاء الوعد بالبيع للمرحلة الرابعة والبالغ مساحتها ٧,٧٤٩ فدان .

خامساً - على جهاز المدينة سرعة مخاطبة الشركة لاتخاذ اللازم في ضوء ما جاء بقرار مجلس إدارة الهيئة بالمجلس رقم (٧٩) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣٠ والمعتمد من مجلس الوزراء بالمجلس رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/١٥/٢٧ :

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٦٠٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣

بشأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ والمتضمن :

الموافقة على منح مهلة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ للتعاقد واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقييم وترخيص البناء للمرحلة الرابعة والبالغ مساحتها ٧,٧٤٩ فدان تقريباً وكذا مهلة إضافية ستة أشهر طبقاً للفقرة الثانية لتنتهي المدة الإجمالية ٢٠١٦/٦/٣ ، على أن يتم تقديم برنامج زمني من الشركة ينتهي بانتهاء مدة التنفيذ المشار إليها بعاليه .

إلغاء الوعد بالبيع للمرحلة الثالثة والبالغ مساحتها ٧,٨١ فدان :

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٢٢٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٣ بشأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ ومرفق به بيان بال موقف المالي والعقاري والتنفيذي للمشروع وكذا كارت الوصف النهائي المعتمد للمشروع :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٢٨٩٣) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ والموجه لجهاز المدينة والمتضمن أنه بمراجعة المخطط العام المقدم من الشركة والموقف التنفيذي للمرحلة الأولى تبين أنه تم تنفيذ العمارة رقم (٥) نموذج رقم (١١) الواقعة على حدود المشروع بعد إلغاء المرحلة الثالثة ، الأمر الذي يستلزم توفير ردود على حد المجار بعرض لا يقل عن ٦م بين حدود العمارة وحدود قطعة الأرض المستقطعة وهو ما يتبعه من ضرورة إضافة مساحة لتحقيق ذلك الردود القانوني ، وانتهى الخطاب بطلب موافاته بـكارت وصف نهائي بعد إضافة المساحة المطلوبة طبقاً للكروكي المرفق وعمل التسويات اللازمة مع الشركة بالتنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية :

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٢٨٦٩) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ والمرفق به نسخة من ملحق عقد البيع الابتدائي المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣ للمرحلة الرابعة بمساحة ٧٥,٧ فدان :

وعلى خطاب جهاز المدينة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١١ متضمناً مقترن المجهاز بإضافة مساحة ١٠٨٢,٨٢م^٢ للمشروع لتحقيق الاشتراطات والردود القانونية للقطعة وقد أرفق بالخطاب كارت وصف مبدئي بعد إضافة المساحة المطلوبة :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٧ الموجه لجهاز المدينة متضمناً بأن المساحة المطلوب إضافتها لتحقيق الردود القانونية لا تستدعي إضافة المساحة المقترنة من جهاز المدينة والمتتلهى بالموافقة من الناحية الفنية على إضافة مساحة ٦٧٧,٣٤م^٢ للمشروع لتحقيق الاشتراطات والردود القانونية ، ويتم إجراء التسويات اللازمة لمساحة المضافة فقط وذلك حتى يتسمى استكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري للمشروع :

وعلى خطاب جهاز المدينة بتاريخ ٢٠١٥/١١/٩ مرفقاً به كارت وصف نهائى بعد إضافة مساحة ٦٧٧,٣٤م^٢ :

وعلى خطاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٣ مرفقاً به عدد (٧) نسخ من المخطط العام المعدل :

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٢ والموجه لجهاز المدينة متضمناً التنبيه نحو مخاطبة الشركة لعمل التسويات المالية اللازمة لإضافة المساحة الزائدة وإعداد ملحق تعاقد لها بنفس السعر الأصلى فى ضوء القرار الوزاري رقم ١٩٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن تفويض السادة رؤساء أجهزة المدن فى بعض الاختصاصات : وعلى ما يدل على سداد الشركة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١ المصارييف الإدارية المستحقة تطير استصدار القرار الوزاري :

وعلى خطاب جهاز المدينة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ مرفقاً به الموقف المالى والعقارى والتنفيذى للمشروع وكذا عدد الـ (٧) نسخ من المخطط العام المعدل بعد المراجعة والتوجيه عليها :

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ وكذا تفويض لممثل الشركة للتوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزاري :

وعلى ملحق العقد للشريحة المضافة المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥؛
وعلى جدول عدم المانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية بالهيئة؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة العاشر من رمضان بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة
من شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية لاعتماد المرحلة الرابعة بمساحة ٧٥,٧٥ فدان
وكذا اعتماد تعديل المرحلة الأولى ضمن مشروع شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية
بقطعة أرض بمساحة إجمالية ٣٨,٣٨ فدان بمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان
لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم (٤٤٣)
بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢٦ ل كامل المشروع ، وذلك وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩؛
وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢١
المعروضة على السيد أ. د. المهندس الوزير بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

قدر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم المرحلة الرابعة بمساحة ٧٥,٧٥ فدان وكذا اعتماد تعديل
المرحلة الأولى ضمن مشروع شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية بقطعة أرض
بمساحة إجمالية ٣٨,٣٨ فدان ، بما يعادل ٢٠,٢٠٩٨١٩٧م^٢ (فقط ثمانية وتسعون ألفاً
ومائة وسبعين متراً مربعاً و٢٠,١٠٠ من المتر المربع لا غير) بمدينة العمالية
بمدينة العاشر من رمضان لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) والسابق اعتماده
بالقرار الوزاري رقم (٤٤٣) بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢٦ ل كامل المشروع والمخصصة لشركة المملكة
للاستثمار والتنمية العمرانية ضمن المشروع القومي للإسكان بنسبة (١٠٠٪ إسكان قومي) ،
وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع
والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٢ وملحقيه المؤرخين ٢٠١٠/٣/٧ ،
٢٠١٥/٨/٣ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروعها للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة الت تقديم من الخارج يتم إعادة التسعير بواسطة اللجنة المختصة بالتسعير وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تقر الشركة بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يُلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تتعهد الشركة بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطني / مالكي المشروع وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى بشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مباني المشروع في موعد غايته ٢٠١٦/٦/٣٠ في حال تحقيق الشروط الواردة بالبند التاسع من ملحق العقد لمنح مهلة والمبرم بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣٠ والالتزام بالبرنامج الزمني المقدم ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومي المشار إليه بالبند الحادى والعشرين من العقد المؤرخ ٢٠١٥/٨/٣٠ المحدد بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ من اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٩ - يتم تطبيق قاعدة الحجوم بمنطقة الخدمات (٢) بالمشروع طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات وشرط سداد العلاوة المقررة وفي حالة عدم التزام الشركة يتم إلغاء الموافقة الفنية وتطبيق الاشتراطات الأصلية لقطعة الأرض .

مادة ١٠ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١١) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧٠٠ موقف / وحدة سكنية .

مادة ١٤ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقييم للمرحلة الرابعة من مشروع شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية المخصص لها قطعة أرض بمساحة إجمالية ٢٣,٣٨ فدان بالمدينة العمالية بمدينة العاشر من رمضان لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان (١٠٠٪ إسكان قومي) إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠٢,٩٨١٩٧م^٢ ، أي ما يعادل ٢٣,٣٨ فدان .

مساحة مرحلة الاعتماد (الجزء محل التعاقد) ٤٥,٤٠,٣٣٤٤٨م^٢ ، أي ما يعادل ٧,٧٥ فدان .

مكونات المشروع :

(أ) على مستوى كامل المشروع :

- ١ - تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٤٩,٢٧م^٢ ، بما يعادل ٤,٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢٧,٥٥٪) من إجمالي مساحة الأرض .
- ٢ - تبلغ الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤٥,١١٧٤٢م^٢ ، أي ما يعادل ٢,٨ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ١٥٤٢١,٧١٢م^٢ ، أي ما يعادل ٣,٦٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٥,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات السطحى بمساحة ١٤,١٤,٥٣٦م^٢ ، أي ما يعادل ٧,٢٧ فدان ، وتمثل نسبة (٣١,١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٧,٧١٣٤٤٧م^٢ ، بما يعادل ٣,٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٣,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

مساحة منطقة الإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ٤٩,٤٩٢م^٢ ، بما يعادل ٦,٤٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٧,٥٥٪) من إجمالي مساحة الأرض .

جدول النماذج المعمارية للإسكان القومى :

النماذج	تكرار النموذج	مسطح التمودج (F.P.)م ^٢	عدد الوحدات السكنية بالتمودج	الارتفاع	اجمالى مسطح التمودج (F.P.)م ^٢	اجمالى عدد الوحدات بالنمادج	اجمالى عدد الوحدات بالنمادج
١	١٥	٤٥٠	٣٦	أرضي + خمسة أدوار	٦٧٥٠	٦٧٥٠	٥٤٠
٢	١٥	٤٥١,٦٤	٣٠	أرضي + أربعة أدوار	٦٧٧٤,٦٠	٦٧٧٤,٦٠	٤٥٠
	الاجمالي	١٣٥٢٤,٤٥			١٣٥٢٤,٤٥	٩٩٠	٩٩٠

مساحة منطقة الخدمات :

تبلغ الأراضي المخصصة للخدمات مساحة ٤٥,٤٥م^٢ ، أي ما يعادل ٢,٨٠ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وهي مقسمة كالتالى :

القطعة	النشاط	المساحة م ^٢	فدان	النسبة البنائية (F.P.)	عدد الأدوار	الردد
أ	ترفيهي	٥٤٥,٤٤	٠,١٤	%١٠	يدروم + أرضي + دور	٦م من جميع الجهات
ب	تجاري	١١١٩٧,٠١	٢,٦٦	%٤٠	يدروم + أرضي + دور	٦م من جميع الجهات
الاجمالي		١١٧٤٢,٤٥	٢,٨٠			

(ب) على مستوى مرحلة الاعتماد :

مساحة مرحلة الاعتماد (الجزء محل التعاقد) ٤٥,٤٥م^٢ ، أي ما يعادل

٧,٧٥ فدان :

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٠,١١٩٧م^٢ ، أي ما يعادل ٢,٦٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤,٣٤٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٢ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٨٣,٨٣م^٢ ، أي ما يعادل ٢,١٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢٧,٨٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤٠,٤٨م^٢ ، بما يعادل ١,٣٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٧,٦٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٤ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ١٦٥م^٢ ، بما يعادل ١,٥٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,١٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

(ج) الاشتراطات البنائية لاسكان على مستوى المشروع :

النسبة الثانية :

لا تزيد النسبة الينائية للإسكان القومي عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان.

الرددود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١م بين واجهات العمارت السكنية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبني السكني وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارات الإسكان وحد أرض الحار عن ٦م .

بالنسبة للعمارات التي على شوارع خارجية يكون الردود ٤م من بعد الرصيف ، و٢م بالنسبة للشوارع الداخلية .

مساحة الوحدة السكنية : لا تزيد عن ٦٣م^٢ صافية شاملة المحوائط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .

الكثافة السكانية : من .١٤ - ٢٤ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات .

الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به (أرضي + ٥ أدوار) بالنسبة للمرحلة الأولى (أرضي + ٤ أدوار) بالنسبة للمرحلة الثانية.

تلزيم شركة المملكة للاستثمار والتنمية العقارية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع.

المساحة المخصصة للخدمات بمنطقة الاعتماد :

وتمثل (٤٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة،
تبلغ مساحة الخدمات ١٠١٩٧م٢، أي ما يعادل ٢٦٦ فدان،

النقطة	النشاط	المساحة (م²)	عدد الأدوار	التسعة البنائية (F.P.)	عدد الأدوار	الردود
٢	تجاري	١١١٩٧,٤٦	٢,٣٦	% ٤٠	بدرZoom + أرضي + دور	٣٠ من جميع الجهات

(د) الاشتراطات البنائية للخدمات :

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعغير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع (سيارة / ٥٠م^٢) من المبانى المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

يتم تطبيق قاعدة الحجوم بمنطقة الخدمات رقم (٢) بالمشروع طبقاً لخطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٧٦٣٢) في ٢٠١٥/٨/١٧ بنسبة بنائية (٤٠٪) ، وارتفاع أرضى + أول فقط ، ورددود ٦ أمتار من جميع الجهات ، مع إلغاء الدور الثاني بمنطقة الخدمات ، وشرط سداد العلاوة المقررة وفي حالة عدم التزام الشركة يتم إلغاء الموافقة الفنية وتطبيق الاشتراطات الأصلية لقطعة الأرض .

المفوض بالتوقيع

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية « عمارات الإسكان القومى » (أرضي + ٥ أدوار متكررة) بالنسبة للمرحلة الأولى فقط و(أرضي + ٤ أدوار متكررة) بالنسبة للمرحلة الثانية وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة بالمنطقة ، كما يسمح بإقامة بدورى بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للدور البدرورم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة ، ويتم تطبيق الموافقة الفنية الصادرة بكتاب قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة رقم (٢٧٦٣٢) /٨/١٧ في ٢٠١٥ فيما يخص منطقة الخدمات رقم (٢١) فقط .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥ - تتولى شركة المملكة للاستثمار والتنمية العمرانية على تفاصيلها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٦ ، ٥) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المختصة العقارية الجديدة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع حد أدنى (٧ ، ٠ سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومي ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع (سيارة / ٠٥م^٢) من المباني المغلقة وطبقاً للكود المصري .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)



